

حكايكا

١٢٩ ألف حرامي كهرباء منذ العام ٢٠١٢ شيخاني لـ«الوطن»: استطعنا تخفيض الفاقد الكهربائي من ٣٦,٥٪ إلى ٢٨,٥٪ خلال الأزمة

عبد الهادي شباط

كشف مدير عام مؤسسة توزيع الكهرباء مصطفى شيخاني في تصريح خاص لـ«الوطن»، أن وزارة الكهرباء والمؤسسة العامة للتوزيع بالتنسيق مع شركات الكهرباء في المحافظات نجحت بتخفيض نسبة الفاقد الكهربائي إلى نسبة ٢٨,٤٪ في العام ٢٠١٥ بعد أن وصلت إلى ٣٦,٥٪ نتيجة ازدياد التعداد على الشبكة الكهربائية وسرقة مكوناتها وارتفاع الأحمال على مكوناتها التي غالباً ما تتعرض للتلف والاحتراق نتيجة اعتماد المواطنين على الكهرباء لأغراض التدفئة والطبخ إضافة إلى حركة نزوح الأهل وانتشار السكن العشوائي بشكل كبير وملحوظ. ما أدى إلى ازدياد الفاقد بشكل غير مسبوq في السنوات الأخيرة.

وجاء هذا الإنجاز نتيجة تخفيض الفاقد بشقيه الفني والتجاري ما يعني توفير في كمية الطاقة الكهربائية والذي ينعكس على مبيعات الطاقة ويحقق وفراً عاماً وإيراداً إضافياً لوزارة الكهرباء.

وحول أهم الإجراءات التي تقوم بها المؤسسة لتخفيض الفاقد بين شيخاني أنه لمعالجة الفاقد الفني قامت المؤسسة بالعديد من المشاريع وأمنت المواد اللازمة لهذه المشاريع ونجازت موضوع العيوب الخارجية المفروضة على القطر من خلال إجراءات وخطوات استثنائية وتم تنفيذ العديد من العقود حتى تاريخ اليوم لتوريد المواد والتجهيزات لزوم الشبكة الكهربائية، حيث تم منذ بداية الأزمة وحتى تاريخه إنجاز المشاريع التالية: في مجال الاستبدال والتجديد تم استبدال خطوط توتر متوسط بطول ٦٨٥ كم وتم استبدال خطوط توتر إضافية بطول ٢٧٧٢ كم وتم استبدال مراكز تحويل عدد ٤٢٨٨ مركز تحويل وتم استبدال عدادات ٩٩٣٧١٧ عداداً، أما في مجال المشاريع المتجددة تم تنفيذ خطوط توتر متوسط جديد بطول ٣٣٠٦ كم وتنفيذ خطوط توتر منخفض بطول ٣٨٨٢ كم وتنفيذ مراكز تحويل عدد ٥٨٨٩ مركز تحويل وتوريد مشتركين جدد ٧٧٧٤٤ مشتركاً جديداً.

وفيما يتعلق بالنسبة للفاقد التجاري (المتعلق بأخطاء العدادات والمؤشرين) بعين المدير العام أن المؤسسة والشركات التابعة لها في المحافظات قامت بتأمين العدادات الكهربائية بكميات كافية ومواصفات جيدة والتوسع في استخدام العدادات الإلكترونية بدلاً من الميكانيكية لما لهذه العدادات من مزايا في الحد من

الاسترجار غير المشروع وفحص العدادات ومعايرتها واستبدال المعطل منها والتعاقد على توريد تجهيزات لقراءة العدادات للحد من أخطاء المؤشرين وتركيب العدادات لكافة المنشآت مهما كان نشاطها وزيادة عدد المؤشرين ورفع مستواه العلمي وتفعيل دور مراقبي المؤشرين.

وبالانتقال مع المدير العام إلى كيفية تعامل الوزارة لمكافحة فاقد الاسترجار غير المشروع أوضح أن المؤسسة قامت بإعادة هيكلة مديرية مراقبة الشبكات ليكون عملها الرئيسي مكافحة الاسترجار غير المشروع، والقيام بحملات منظمة ضد الاسترجار غير المشروع على مدار الساعة وتشمل جميع المناطق في المحافظات حيث بلغ عدد ضبوط الاسترجار غير المشروع منذ العام ٢٠١٢ وحتى تاريخه ١٢٩٠٠٠ ضبط.

إضافة إلى صدور المرسوم التشريعي رقم /٣٥/ لعام ٢٠١٥، الذي تضمن تشديد العقوبة على مستجري الكهرباء من الشبكة العامة بصورة غير مشروعة أو من ساهم بذلك، والذي أتاح إمكانية إغلاق منشأة المخالف بشكل مؤقت كنوع من تشديد العقوبة. والعمل على التوسع في استخدام العدادات الإلكترونية بدلاً من الميكانيكية لما لهذه العدادات من مزايا من الحد من الاسترجار غير المشروع.

وإعادة تأهيل مداخل الأبنية من خلال تجميع وتركيب العدادات ضمن لوحات مغلقة وإخراج العدادات المركبة داخل المنازل والمكاتب وتركيبها ضمن لوحات مغلقة أيضاً.

والعمل مع الجهات المحلية والفعاليات الاجتماعية لنشر الوعي لدى الإخوة المواطنين لبيان خطورة الاسترجار غير المشروع وللطاقة الكهربائية فنياً واقتصادياً وقانونياً.

وفي نهاية حديثه لـ«الوطن» تود المدير العام إلى أنه وعلى الرغم من كل الإجراءات المذكورة أعلاه والمتخذة لتخفيض الفاقد فإن الوزارة لم تصل حتى تاريخه إلى الهدف المنشود لتخفيض الفاقد إلى الحدود المقبولة وهو ليس بالأمر السهل حيث يحتاج إلى جهود كبيرة من جهات مختلفة في البوابة إضافة إلى تعاون المواطنين كما أنها تحتاج إلى استثمارات هائلة في مجال إنشاء الشبكات الكهربائية الجديدة وفي عمليات الاستبدال والتجديد.

محمود الصالح

أخيراً... الترخيص لاستثمار الأرصفة والشوارع أمام المطاعم والمقاهي بدمشق سرور: القرار يأتي استجابة لأمر واقع وإنهاء هذه القضية



لا تأثير في حق المشاة في الأرصفة والشوارع

سرور أن القرار منع وضع أي مواد أو تجهيزات تعيق حركة المشاة. وفي حال عدم الترخيص بموجب هذا القرار بين عضو المكتب التنفيذي أن أي محل يستمر في إشغال الأملاك العامة من دون ترخيص سيتم إلغاء ترخيص المحل بشكل كامل. وعن الغاية من هذا القرار بين سرور أنه يأتي في إطار معالجة القضايا الإشكالية التي لا يمكن أن توضع لها حلول دائمة وبغية تنظيم هذا الإشغال وعدم تركه مفتوحاً للجميع من دون ضوابط قانونية.

وعن إجراءات الترخيص بين سرور أنه يتم عرض كل الحالات سواء المنفذة على الواقع الآن أو الطلبات الجديدة على اللجنة الإعلامية لاتخاذ القرار وبعد الموافقة يتم إعداد مذكرة مشتركة بين مديريات دوائر الخدمات وشؤون الأملاك ويصدر قرار من المكتب التنفيذي بالموافقة على منح إجازة الإشغال وتحديد البديل الذي سيترافق بين ٧٥ - ٢٠٠ ليرة سورية للمتر المربع الواحد بوميًا. وعن تأثير ذلك القرار في حق المشاة في استخدام الشوارع والأرصفة أكد

سليحاً والسماح لها بوضع طاولات وكراسي ضمن المحل المرخص. واشترط القرار أن يكون الجزء المطلوب ترخيصه متصلاً بالمحل أو منفصلاً عنه بحيث لا يسبب ضرراً للجوار. وأكد سرور أن القرار سمح بوضع الطاولات والكراسي فقط ولا يسمح بوضع إشغالات أخرى غير ذلك ولا يجوز تغطية المكان إلا بمواد خفيفة غير ثابتة ومتحركة مثل الفير كلاس وسمح أيضاً بوضع شاشات التلفزيون ضمن هذه المساحة المرخصة.

التعليمات التنفيذية لمرسوم الدورة الإضافية لطلاب الجامعات مطلع الأسبوع القادم

فادي بك الشريف

بيّنت مصادر وزارة التعليم العالي للوطن أنه سيتم تشغيل طلاب المعاهد التابعة للمجلس الأعلى للتعليم التقني بمرسوم السيد الرئيس بشار الأسد، القاضي بمنح دورة إضافية لطلاب الجامعات، مشيرة إلى أنه خلال عدة أيام ستصدر تعليمات تنفيذية توضح آلية استفادة طلاب المعاهد من المرسوم.

وبيّنت المصادر أن هناك متابعة مكثفة لإصدار التعليمات التنفيذية لمرسوم السيد الرئيس، معتبرة أنه من المتوقع أن تصدر مطلع الأسبوع القادم كحد أقصى بحيث تتضمن مواعيد الامتحان وكل ما يتعلق باستفسارات الطلاب مع تأكيد وزير التعليم العالي الدكتور عاطف النذاف في تصريح صحفي له أن مرسوم السيد الرئيس يعكس الحرص على إتاحة المجال للطلاب لتعويض ما فاتهم نظراً للظروف الخاصة التي تمر بها سورية التي أدت إلى عدم تمكن طلاب مرحلة الإجازة ودراسات التأهيل والتخصص والدراسات العليا من التقدم إلى الامتحانات وعدم تمكن بعضهم من مناقشة أطروحة الماجستير والدكتوراه في المواعيد المحددة وفق الأنظمة الناظمة ولتعويضهم عن تلك المدة، داعياً الطلاب إلى الاستفادة من هذه الفرصة عبر الاجتهاد والتفوق والنجاح.

وأوضح أن المرسوم يمتدح بأنه عام وأشمل من المراسيم السابقة، كونه يتضمن منح عام استثنائي وليس دورة واحدة لطلاب المرحلة الجامعية الأولى في الجامعات الذين استنفدوا فرص التقدم لامتحان المسموح بها من داخل الجامعة أو خارجها إضافة إلى منح طلاب درجتي الماجستير والدكتوراه المسجلين في مرحلة الأطروحة قبل تاريخ ٣١/٣/٢٠١٦ ستثنى مبدئياً بزيادة إضافية في إمداد المحددة لهم بموجب الأنظمة الناظمة.

وكان نص المرسوم رقم ٤٢٦ لعام ٢٠١٦ على منح دورة إضافية واحدة لطلاب المرحلة الجامعية الأولى في الجامعات الذين رسبوها في أي مقرر بنتيجة امتحانات العام الدراسي ٢٠١٥-٢٠١٦ ومنح عام استثنائي في العام الدراسي ٢٠١٦-٢٠١٧ لطلاب المرحلة الجامعية الأولى الذين استنفدوا فرص التقدم لامتحان المسموح بها من داخل الجامعة أو خارجها ومنح طلاب دراسات التأهيل والتخصص الراسين أو المنقولين في العام الدراسي ٢٠١٥-٢٠١٦ دورة امتحانية إضافية وعمماً استثنائياً ومنح طلاب درجة الماجستير المسجلين في سنوات المقررات الراسين أو المنقولين بنتيجة امتحانات العام الدراسي ٢٠١٥-٢٠١٦ دورة امتحانية واحدة وعمماً استثنائياً في العام الدراسي ٢٠١٦-٢٠١٧.

إغلاق ١٥ مخبزاً وإنتاج ينخفض ٥٠٪

دحام السلطان



متابعة حالة الإخفاق التي طرأت على مخازن الحسكة خلال الشهر الماضي، وما رافقها من لغط وأخذ ورد على كل المستويات نتيجة للطلب الزائد على المادة في الأسواق، الذي لم يتفق ويشكل صريح مع مبدأ العرض الذي من المفترض أن يقدمه للمواطن، نتيجة لانخفاض وتيرة إنتاج ذلك العرض عن الحالة الروتينية والاعتادية وبشكلها الطبيعي، بفعل تراجع كمية إنتاجية المخازن الحكومية الثلاث لأسباب تعود إلى انقطاع التيار الكهربائي ونقص اليد العاملة، إضافة إلى تأخير عملية إجراء الجرد المتعلقة بمطحتي السلم والشام الخاصة بالقامشلي المتعاقد معها.

كان هذا بعض ما ذكره وعلى ذمته مدير التجارة الداخلية وحماية المستهلك بالحسكة غازي الناصر، حين بين وانطلاقاً من دور المؤسسة الرقابية القائم على رأس العمل فيها، أن الإنتاجية انخفضت بنسبة ٥٠٪، ما أدى إلى عدم المحافظة على تزويد المخازن الخاصة بريف المحافظة بالطحين، ونتيجة لتوقف مخبز الحسكة الأول عن العمل لفترة ٢٠ يوماً.

وأشار إلى الدور المنوط بالعملية الرقابية التوجيهية المتعلقة بواقع نوعية رغيف الخبز وسلامة توزيعه عبر منافذ البيع، وتفعيل الدور الرقابي الجاد في مراقبة المطابقة للمواصفات وسوى ذلك من إجراءات، مبيّناً أن عملية الضبوط بحق المخالفات والمخالفين ورفع التقارير بالمقررات اللازمة تم اتخاذها بحذافيرها وعلى أكل وجه، بدأت بضبط لسوء نوعية الرغيف وهدر الدقيق في مخبز الأول بمدينة الحسكة، وقضت باقتراح إعفاء مدير المخبز وأمناء المستودع ورؤساء الورديات، إضافة إلى تسجيل ضبوط مخبزه في مخبز آذار الألي تتعلق بسوء نوعية الخبز وانخفاض قطر الرغيف وسوء التوزيع عبر منافذ البيع، فتم حيلال ذلك بحالة جميع المخالفين إلى مديرية الرقابة الداخلية في المحافظة ومن لا يزالون قيد التحقيق، كما تم ضبط مخالفة

في مخبز الباسل بحي غويران تتعلق بنقص وزن الرغيف، بمعدل ٣٠٠ غرام لكيس الخبز المزوج (١٦) رغيفاً، والمخالفة ذاتها في مخبز مدينة رأس العين نتيجة لنقص في الوزن بمعدل ٤٤٤ غراماً لكيس المزوج أيضاً، مع اقتراح إعفاء المدير ورئيس الوردية وأمين المستودع، وسجلت ضبوط مخالفة أيضاً في مخبز البيث بالقامشلي تتعلق بسوء نوعية الرغيف. وتابع الناصر: لقد سجلت دورياتنا أيضاً ضبوط بحق الأفران الخاصة المخالفة في سوء استعمال مادة الدقيق، ومنها مخبز السعادة الخاص بحي النشوة الغربية، وتتعلق المخالفة بإخفاء ٨ أكياس دقيق بقصد التهريب، وعدم إبلاغ المديرية عن (الركن) من الدقيق الذي تصل كميته إلى نحو ٢٠ كيساً، فتم إغلاق المخبز مدة شهر ومصادرة مخصصاته وتحويلها إلى الأفران الخاصة بمطحة الهدى الخاصة لزيادة الطاقة الإنتاجية لمعالجة طاقته إنتاجية لتصل إلى ١٠٠ طن يومياً، وبالتالي سنصل إلى اقتراح في توفير مادة الدقيق للمخابز.

عيد العزابي في السويداء وحفل زفاف عشرة شبان في صلخد

السويداء - عبير صيموعة

بطر من مجموعة السويداء (داون تاون) وبمساهمة المجتمع الأهلي والفعاليات الاقتصادية والمغتربين في المحافظة جاءت التنمية عيد العزابي وهو عيد تم الاتفاق عليه وإحداثه وتعميمه مستقبلاً على جميع القرى والبلدات والمدن لتكون البداية من مدينة صلخد حيث سيتم إحداث عرس جماعي بعد غد الجمعة لتزويج عشرة من أبناء المدينة من ضمنهم ستة أفراد من الجيش العربي السوري عن طريق إحداث صندوق زواج في المدينة يتم تمويله من أهالي المدينة ومغربيها وبعض الفعاليات الاقتصادية في المحافظة.

حيث يشير المسؤول العام في مجموعة السويداء داون تاون حسام أبو خير إلى أن الفكرة انطلقت في المجموعة كفكرة جماعية وكانت الانطلاقة من مدينة صلخد ليرتبط تعميمها لاحقاً في جميع القرى والبلدات في المحافظة على أن تكون فكرة تنمية مساعدة الشباب المقبل على الزواج في تكاليف الزواج في ظل الظروف الاقتصادية الصعبة التي يواجهها الشبان الراغبون بالزواج حيث يتم تأسيس ما يسمى صندوق الزواج في كل قرية وبلدة يجري دعمه من أهالي تلك القرى والشباب أنفسهم إضافة إلى المغتربين والفعاليات الاقتصادية على ساحة المحافظة مؤكداً تعاون الجميع في دعم الفكرة من كل القطاعات حتى الحكومية منها موضحاً أنه تم دعم عيد العزابي الأول في صلخد من أحد المغتربين الذي قام بتقديم سقائين الزفاف في حين قام أحد أصحاب الفعاليات في المحافظة بتقديم الطويات وآخر قام بتقديم الأحدثية... وأكد أبو خير تكاتف الجميع لنجاح هذه الفعالية التي ستصبح حدثاً سنوياً على ساحة المحافظة.

كلام رسمي جداً

طرطوس: عدم تعاون شاعلي الأبنية مع اللجان

اللجان وعلى الرغم من كل الصعوبات لم يتوان مجلس المدينة عن أي خطوة فيها لتشجيع لعمل اللجان ورفع الصندوق بأكثر قدر ممكن من الإيرادات حيث تم وضع إشارة لا تجري أي معاملة على هذا العقار قبل أخذ براءة نمة من اللجنة الإدارية وذلك لعقود الإيجار وعقود البيع وتم إصدار قرار من وزارة الإدارة المحلية رقم ١٠٩١/١٠٩١/٧/٦/٢٠١٤ من أجل استثمار الملكيات المشتركة بنسبة ٥٪ من المساحة الطابقية كمحل تجاري وفق مهن محددة. علماً بأنه تم تعديل التعليمات التنفيذية لهذا القانون من وزارة الإدارة المحلية عدة مرات وما زال العمل مستمرًا في ذلك بما يلبي حاجة الشاعلي بالشكل الأمثل وإن مجلس المدينة يولي اهتماماً كبيراً بتطبيق القانون ٥٥ لعام ٢٠٠٢ وكان مدينة طرطوس رابع محافظة بعد دمشق - حلب - حمص في تطبيق القانون قبل الأزمة وما زال العمل بالوتيرة نفسها رغم الكثير من الصعوبات التي تواجهه وهذا كله يؤكد عدم تقصير مجلس المدينة في تطبيق القانون رقم ٥٥ لعام ٢٠٠٢ وإنما التواني والتقصير يعود إلى عدم إدراك الشاعلي لأهمية هذا القانون.

رئيس مجلس مدينة طرطوس المهندس علي محمود سوري

التأكيد من مندوب المدينة على ضرورة تنظيم ساعات المياه والكهرباء فيها وتجهيز الملاجئ بشكل آمن وسليم علماً بأن أي تعد على الأجزاء المشتركة من أي خلاف بين الشاعلي ومتعهد البناء من اختصاص القضاء وليس المدينة وبالتالي فإن تنفيذ هذه الساعات بالشكل العشوائي يتم من المتعهد ومؤسسات المياه والكهرباء يخلق إرباكات كثيرة وكلفة إضافية نتيجة ارتفاع كلفة الإصلاح والصيانة للأجزاء المشتركة لأكثر من عشرة أضعاف منذ بدء الأزمة ولأكثر من ١٥ ضعفاً لأجور عمال الصيانة وكان من الممكن التوفير على المواطن بتكبيها وتجهيزها بطريقة سليمة وآمنة من مؤسسات المياه والكرهءاء.

٤- انعدام الروح الجماعية في العمل المشترك.

٥- عدم وجود شروط ملزمة لتحصيل هذه الالتزامات ما عدا محكمة التنفيذ التي تتجنبها معظم اللجان لسليبيتها وخلق العداء بينهم.

علماً بأن دائرة الإشراف على هيئات شاعلي الأبنية هي دائرة إشراف وليس إلزاماً وليس لها أي سلطة على الشاعلي في حال عدم تعاونهم مع اللجان وتسديد التزاماتهم المالية سوى تحويل سندات التنفيذ للشاعلي المترتبة عليهم التزامات مالية غير مسددة إلى محكمة التنفيذ بناء على قرارات هذه

على دفع الشاعلي للالتزامات المالية المترتبة عليهم (اشتراكات شهرية- سنوية) وعلى تعاونهم فيما بينهم من أجل تطبيق الخطة الموضوعة من قبلهم في اجتماعات الهيئة على أحسن حال كما أن عملهم ومعدات وصعوبات تصادف اللجنة في أعمالها وأهمها:

١- عدم تعاون شاعلي الأبنية مع اللجان من أجل تنفيذ الخطة الموضوعة والتشكيك بمصادقية عمل اللجنة في بعض الأحيان وهذا يؤدي إلى امتناع الشاعلي عن دفع الالتزامات المالية المترتبة عليهم تجاه اللجنة وبالتالي عجز اللجنة عن متابعة أعمالها وتحصيل الالتزامات المالية يكون عن طريق دائرة التنفيذ لكون قرار اللجنة سندا تنفيذياً وتحصيل الالتزامات المالية يكلف اللجنة أعباء مالية تفوق المبالغ المطالب بها وإنها قد تأخذ وقتاً حتى يتم تنفيذها وهذا كله يخلق عداوات شخصية بين شاعلي البناء حيث إن معظم اللجان تتمتع عن ذلك تقابلاً لهذه العداوات.

٢- أغلب اللجان الإدارية الفاشلة يكون معظم شاعليها مستأجرين وبالتالي تخلق خلافات مالية بين المالك والمستأجر لدفع هذه الالتزامات وبالتالي فشل عمل اللجنة.

٣- يتم في جميع اجتماعات هيئات شاعلي الأبنية

الاجتماعات التأسيسية والسنوية والطارئة ضمن وخارج أوقات الدوام الرسمي وفي مقر مجلس المدينة وفي مقرات الأبنية أيضاً حرصاً على المصلحة العامة وعلى دعم تطبيق أحكام هذا القانون. مع العلم أنه تم دعوة عدد كبير من شاعلي عقارات المدينة لعقد الاجتماعات التأسيسية وانتخاب لجان إدارية فيها من دون أي تعاون من قبلهم وبالتالي عدم تشكيل لجان إدارية فيها.

كما أن هناك عقارات يتم عقد اجتماعات وانتخاب لجان إدارية فيها ومن ثم يتم تراجع أعضاء اللجان عن مهامهم وذلك بسبب اتهامات فيما بينهم كما هناك لجان إدارية فاشلة منتهية المدة من دون أن يتم عقد اجتماعات لانتخاب لجان إدارية جديدة على الرغم من دعوات مجلس المدينة المتكررة سنوياً لعقد الاجتماعات من دون أي تجاوب من الشاعلي كما أن تشكيل لجنة مؤقتة وفقاً لأحكام القانون المذكور أمر في نهاية الصعوبة نظراً لعدم تعاون الشاعلي وبالتالي فشل هذه الخطوة.

ولكن هناك لجان إدارية تمارس مهامها بشكل عادي وهناك لجان متميزة في أدائها (حيث قام مجلس المدينة بتكريم اللجان الميزة بشهادات تقدير). لذلك فالحكم على نجاح اللجان في أعمالها يتوقف